

نحوذج رقم (١٦) حصر

إخطار بمزاولة النشاط للأشخاص الطبيعيين تجاري / صناعي / حرفى / مهنى / غير تجاري

ارشادات

تطبيقاً لأحكام المادة (٧٤) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية يلتزم كل شخص طبيعي يزاول نشاطاً تجاريًّا أو صناعيًّا أو حرفياً أو مهنيًّا أو غير تجاري أن يقدم هذا الإخطار إلى المأمورية المختصة خلال ثلاثة أيام من تاريخ بدء مزاولة الشخص الطبيعي لنشاطه ويلتزم بتقديم هذا الإخطار الممول أو ممثله القانوني.

| | | | | | |
|------------------|--------------------------------|----------------|-------------|----------------------|-------------|
| العنوان الشاطئ : | الاسم التجاري / السمة التجارية | الرقم القومي : | محل الإقامة | اسم الممول رباعياً : | نوع الجنسية |
| _____ | _____ | _____ | _____ | _____ | _____ |
| _____ | _____ | _____ | _____ | _____ | _____ |

السيد رئيس مأمورية ضرائب

ضع علامة (✓) لتحديد نوع النشاط

نوع النشاط :

٢٥ غیر تجاري

۲۴ مهندی

٢٣ حرفى

٢٢ صناعي

تجاری ۲۱

طبيعة النشاط : (يدرج وصف تفصيلي لطبيعة النشاط)

عناءن: فروع النشاط أو المخازن: { يذكر النوع (فرع - مخزن - تملك) - ايجار قانون مدن - مجدد المدة - مفروش - حداك }

(۲) (۱)

(ε) (Σ)

رقم تليفون النشاط : | رقم الفاكس :

البريد الإلكتروني:

توقيع الممول

البريد الإلكتروني: tpservice@incometax.gov.eg

[موقع المصلحة: www.incometax.gov.eg](http://www.incometax.gov.eg)